ايام من كل شهر ايضا وقرأت بخراسان على غير واحد منهم العدل تاج الدين ابو
القاسم الفراوي بحق سماعه من حبيبة الاعلى فقيه الحرمين ابي عبد الله الصاعدي
مرتين بحق سماعه من العدل ابي الحسين الفارسي بحق قراءته على الحاكم ابي احمد الجلودي
بحق سماعه من الامام ابي الحسين مسلم قال وفرغ لنا من كتابه لعشر خلون من شهر
رمضان لسنة تسع وخمسين ومائتين قال ثنا شيبان بن فروخ قال ثنا عبد الوارث عن
يزيد الرشك قال حدثتني معاذة العدوية انها سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلثة ايام قالت نعم فقلت لها من اي
ايام الشهر كان يصوم قالت لم يكن يبالي من اي ايام الشهر كان يصوم في هذا
الحديث من الفقه ترك التقليد حتى الا يصوم بعينه يوما بعينه وبين الفقه الثاني
التعيين هي صيغة الفرض غالبا وليس هذا منها فلا يصوم يوما بعينه وقيدنا
هذا لانه ان نذر صوم يوم بعينه وكسر الراء وسكون الشين واتفق العالمون بالحديث
على اخراج عنه وهو يزيد بن ابي يزيد واسم رشك ابو العلاء الضبعي البصري
قال ابو عيسى الترمذي في باب ما جاء في صوم ثلثة ايام من كل شهر والرشك هو القسام
بلغة اهل البصرة وقيد نا بخراسان بفتح الراء اهل فارس وهو الغيور عندهم
وقيل كبير الدلال لكبر لحيته وقيل العقرب هو سمها بالفارسية ولانها اختصت
لحيته ثلاثة ايام ولم يشعر بها ذكر ذلك القاضي الامام ابو الوليد بن الفرضي في
كتابه الالقاب في اسماء نقلة الحديث وقاله الحافظ ابو علي الغساني في تقييد المهمل
والقاضي ابو الفضل عياض بن موسى في مشارق الانوار له وغيرهم قال ذو النسبين
ايده الله والعجب كيف لا يحيض بها او كيف لا تسقط عند وضوئه للصلاة وبعده
كان لا يخلو لحيته اذ كبرها او كانت العقرب صغيرة جدا فاختباءت بين الشعر
واما كونها عقدت بثلثة ايام فهذا التقدير كيف يصح لانه لو علم بها من اول الامر
وجودها في لحيته ما تركها ممن ابن يعلم بهذه المدة والذي عندي ان في ذلك احتمالا
يصح حمل المعنى عليه والالتجاء اليه وهو ان يكون في متنزه او غيره يكون بعيدا

كونه في ذلك الموضع من ثلثة ايام فلما اصابها بعد ذلك علم ان متبدا وجودها كان
من وقت كونه في ذلك الموضع وانما خصصناه بالمتنزه لانه لو كان موضع تكون
فيه العقارب غالبا لالتقاط الشعير فلما وجدها علم ان ذلك كان سابقا في ذلك
الموضع وكان الكون فيه من حوالي ثلثة ايام فهذا وجه حسن في الاحتمال وهو اولى من
تكذيب من رواه من الائمة في المقال فقد حدث الحاكم ابو عبد الله في كتابه علوم الحديث
له بمعنى ابا العباس محمد بن يعقوب يقول سمعت العباس بن محمد الدوري يقول سمعت
يحيى بن معين يقول كان يزيد بن مطر في سير الحبة فخرج منها عقرب فلقب
بالرشك في القيام جنة وفعل خير وعمل بر لا لفضل صوم هذه الشهور فان قيل
ليس هو استعمال خير فقيل له استعمال الخير ينبغي ان يكون مشروعا من الرسول صلى الله عليه
وسلم فاذا علمنا انه لم يشرع من المشروعية وانما كانت تعظمه مضر في الجاهلية كما قال
امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه وضرب ايدي الناس على صوم رجب وكان ابن
عباس حبر القرآن يكره صيامه قال فقيه القبر وان وعالم اهل زمانه بالفروع ابو
محمد بن ابي زيد وقد نقل ابن عباس صيام رجب كله ضعفا ان يرى الجاهل انه مفترض ومرة
اتفاقا عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام رجب حكاه عنه الامام ابو بكر الطر
طوشي في كتاب ذكر الحوادث والبدع له قال ذو النسبين ايده الله وبما وصلت الي
اصبهان ومن الله علي بقراءة جميع المعجم الكبير وهو سبعون الف حديث على موفق
الدين الصالح المسند ابي جعفر محمد بن احمد الصيدلاني سنة خمس وستين بن مدة في اصل
سماعه على الشيخة الصالحة ام ابراهيم فاطمة بنت عبد الله الخوارزمية
بحق سماعها الجميعة على الشيخ الفاضل ابي بكر محمد بن عبد الله بن ترجمة بحق سماعه
الجميعة من شيخ الاسلام السنة الامام الحافظ ابي القاسم سليمان بن احمد بن ايوب الطبراني
نا مسعدة بن سعد العطار قال نا ابراهيم بن المنذر الحزامي قال نا داود بن
عطاء قال حدثني زيد بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن سليمان بن
علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)